

المجلس (6) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد
قال الإمام أبو عيسى الترمذى رحمة الله تعالى في جامعه - [00:00:00](#)

بعض ما جاء في كراهة الاستئنف باليمين قال حدثنا محمد بن أبي عمر المكي قال حدثنا سفيان ابن عيينة المعمر عن يحيى ابن أبي
كثير عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه - [00:00:16](#)

ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه وفي هذا الباب عن عائشة وسلمان وابي هريرة وسهل ابن
حنبي رضي الله عنهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - [00:00:32](#)

وابو قتادة الانصاري اسمه الحارث ابن ربعي والعمل على هذا عند عامة اهل العلم كرهوا الاستئنف باليمين بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:00:52](#)

نبينا محمد وعلى الله واصحابه أجمعين أما بعد فيقول الإمام أبو عيسى الترمذى رحمة الله في جامعة ما جاء في كراهة الاستئنف
اليمين آآ هذه ترجمة من التراجم المتعلقة باداب القضاء والحاجة - [00:01:11](#)

وان الانسان عندما يقضي حاجته ولا يستنجي بيمينه لأن اليمين هي للأمور الحسنة والأمور طيبة للأمور الأخرى التي غير ذلك قالت
لي جاء إلى ذكره إلى وآآ الأمور المستحسنة تقول اليمين والأخرى تقول والأخرى تكون لما كان بخلاف ذلك - [00:01:30](#)

فمن ادب قضاء الحاجة ان الانسان يستنجي او استجهز باثارة ولا يستنجر بيمينه فقد ورد ابو عيسى رحمة الله حديث ابي قتادة
البخاري رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:10](#)

قال نهى صلى الله عليه وسلم ان ينص الرجل ذكره بيمينه. قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمس الرجل ذكره اليمين.
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمس ذكره بيمينه - [00:02:29](#)

يعني ان يمس المرء ذكره بيمينه وذلك لفظ عام مطلق يشمل ما كان في حال الاستئنف وما كان في غير الاستئنف. ولكن الحديث
ورد مقيدا من حديث ابي قتادة نفسه - [00:02:43](#)

لان ذلك عند الاستئنف فيكون هذا المطلق ممولا على المقيد وايضا فان الترمذى رحمة الله عقد هذه الترجمة فذكر فيها الاستئنف
بحرافة الاستجابة اليمين والحديث ليس فيه ذكر الاستئنف وانما هو ذكر ذكر المس - [00:03:04](#)

فقط دون تعرضا للاستئنف يكون المقصود بذلك هو ما كان في حال الاستئنف وذلك انه في يكون فيه اه دخان اليمين عن التعرض
لللوثات والاقدار اه التي تحصل عند الاستئنف فيكون ذلك للابقار وليس لليمين - [00:03:28](#)

واذا كان الامر ليس في حال الاستئنف فان ذلك يكون جائز وسائل ولكن الاولى ان يكون اللمس بينما هو باليسار لكن اذا كان في
حال الاستئنف فلا تسأل عن اليمين - [00:03:57](#)

واذا كان في غير استئنف يجوز ان يمس الظفر باليمين يجوز ان يمس الذكر لأن هذا الاطلاق الذي جاء في حديث ابي قتادة يا مقيدا
في صحيح مسلم وغيره ان ذلك في حال الاستئنف. ثم ايضا الترمذى رحمه - [00:04:15](#)

كما اشرت اه اورد هذه الرواية المطلقة التي ليس فيها تعرضا للاستئنف وحملها اه اه الترمذى رحمة الله على حالة اه على حالة

الارتجاع. فيكون ما جاء من الاطلاق - 00:04:35

في هذا الحديث مشمولا على ما جاء من تقييد في ان ذلك في حال آلا الاستنجاج وهذا من كمال هذه الشريعة ووفائها وانها اه احاطت بكل ما يحتاج اليه الناس حتى ادب قضاء الحاجة - 00:04:54

آلا وما يتعلق آلا ما ينبغي للانسان ان يفعله عند قضاء حاجته جاءت به هذه الشريعة التي بعث الله بها رسوله الكريم محمدًا صلى الله عليه وسلم ولهذا جاء في حديث سلمان في رواية هذا الحديث بهذا المعنى الذي هو - 00:05:17
قضية استعمال الشجرين في ثلاثة احجار والاستنجي برجيع او عظم ولا تنجي بيمنه. اه هذا يدلنا على كمال هذه الشريعة. وقد جاء في حديث زمان انه قيل له علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة - 00:05:37

حتى الخرقة يعني حتى ادب قضاء الحاجة حتى ما يتعلق باداء قضاء الحاجة؟ قال نعم. نعم. اجل نعم يعني قد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى هذه الامور فهذه الشريعة كاملة فهو فيها قال انا نهانا ان نسترجع لرجيع العظم - 00:06:03
والا نهتدي باقل مفاتيح احجار فهذا من كمال هذه الشريعة هو شرط هذه الشريعة متصفه باربع صفات الشريعة محمد صلى الله عليه وسلم توفي بثلاث بلاد. الصفة الاولى انها كاملة - 00:06:23

لا نقص فيها لا تحتاج الى اضافات ولا تحتاج الى ان يضم اليها شيئا ليس منها لانها وافية واملاة فقط والله عز وجل يوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا - 00:06:41

فشريعة الاسلام في غاية الكمال وفي غاية التمام لا تحتاج الى ان اه يلتصق فيها ما ليس منها وان يظم اليها ما لا يتناهي ويقال وتضاف البدع اليها فان ذلك غير سائغ لان اه كل شيء يحتاج اليه الناس في امور دينهم قد بينه لهم النبي الكريم عليه الصلة والسلام 00:06:57 -

فلا يحتاجون بعد ذلك الى ان يأتي مبتدع او مبتدعون فيضيفون اليها ما ليس منها ويضمون اليها ما ليس منها فهي في غاية الكمال والكمام واذا كانت الشريعة بينت ادب قضاء الحاجة فكيف لا تبين آلا الامور الاخرى التي تتعلق بالدين - 00:07:24
مع انها جاءت بهذا الایراح فيما يتعلق باداب قضاء الحاجة. فهذا من اوضح الادلة على ان هذه شريعتها كاملة وانه لا نقص فيها فلا تحتاج الى ترميم ولا تحتاج الى ان يضاف اليها اشياء فهي في غاية الكمال والكمال - 00:07:44

ثم قد جاء عن الامام مالك رحمة الله انه قال ومن زعم ان في الاسلام بدعة حسنة من زعم ان في الانسان بدعة حسنة او من قال ان في الاسلام بالله حسنة فقد زعم ان محمدًا خان الرسالة - 00:08:04

وقد زعمه ان محمدًا خان الرسالة. لأن الله تعالى قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. ثم قال فما لم يكن فما لم يكن يومئذ دينا لا يكون اليوم دينا. يعني ما لم يكن دينا في زمان محمد صلى الله عليه وسلم وقاده فانه لا يخرجين الا قيام الساعة - 00:08:20

هو الذي كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم. وهو الذي يكون عليه من جاء بعدهم على طريقتهم وعلى منهاجهم. وقد جاء عن الامام مالك رحمة الله عليه ايضا انه قال - 00:08:40

لم يصلح اخذ هذه الامة الا بما صلح به اولا. ان يصلح اخرها الامة الا فيما صلح به اولها. فاذا هذا الامر اول من الامور التي اه هي من صفات هذه الشريعة في شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انها - 00:08:50

كاملة اسئلة ثانية انها عامة لكل احد. عامة لكل انسان والجنس والجنس من حين بعثته صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة. هم يكلفون للدخول في دينه ومطالبون في الدخول في دينه. ومن لم يدخل في دينه صلى الله عليه وسلم فان النار موعده - 00:09:10

كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذى جئت به الا كان من اصحاب النار - 00:09:35

ثم لا يؤمن بالذى جئت به الا كان انقذناه هو الذي نفسي بيده لا يسمع به احد من هذه الامة يهودي ولا نصراني فاليهود والنصارى من

امة محمد فصلي من امة الدعوة - 00:09:48

لان الامة امة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم امتنان امة دعوة امة رجاله. وامة الدعوة هم كل انس وجن من حين بعنته صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة. كل انس وجن من حين بعنته صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة. هؤلاء هم امة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:10:01

امة الدعوة الذين توجهوا الى دين الدعوة والانس والجن جميعا مطالبون بالدخول في دينه ومن لم يدخل في دينه فان النار موعده. فقد جاء بعض السلف انه قال كنت اذا سمعت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او سمعت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأملت فوجدت ما يصدقه في القرآن - 00:10:21

فلما سمعت هذا الحديث والذي نفسي بيده لا يسمع به احد من هذه الامة فهجر الانصاري ثم لا يؤمن بالذي الا كان من اصحاب النار تأملت وجدت ميئات ذلك في كتاب الله قال الله عز وجل ومن يكفر بهما الاحزاب فالنار موعده ومن يكفر به من الاحزاب فالنار موعده - 00:10:51

فهذه امة الدعوة واما امة الاجابة فهم الذين وففهم الله للدخول في هذا الدين الحنيف وشهادة ان لا الله الا الله وشهادة ان محمد رسول الله هؤلاء فتنۃ الدعوة هم امة الاجابة. وامة نبينا محمد امتنان امة دعوة وامة اجابة. وامة الدعوة هم الانس - 00:11:11
جميعا من حين ليست الى قيام الساعة واما الاجابة هم الذين وففهم الله عز وجل للدخول في دينه الحنيف اخرجهم الله بذلك من الظلمات الى النور وقد جمع اه وقد جمع الله بين هاتين اه - 00:11:31

اعوذ بالله من الامتين امة الدعوة امة الاجابة في في قوله عز وجل في سورة في سورة يونس والله يدعو الى دار يهدي من يشاء والى صراط المستقيم. والله يدعو الى دار السلام. فيهدي من يشاء الى صراط صحيح. يقول فالله يدعو الى درسنا اي كل احد. كل - 00:11:53

ندعوا الى لان الانس والجن مدعون الى دار السلام والله يدعو الى دار الاسلام يعني كل احدث ان نقول لافادة العموم ثم قال ويهدي من يشاء وهؤلاء هممة الاجابة وففهم الله عز وجل للدخول في هذا الدين الحنيف. الهدایة هدایتان هدایة دلالة وارشاد وهدایة توفیق وتسدید - 00:12:13

بداية الدلالة هي التي دل عليها قول الله عز وجل والله يدعو الى دار السلام حيث لا احد وهدایة التوفیق الذي دل عليها قوله عز وجل ويهدي من يشاء ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم - 00:12:40

لقد اثبت الله لنبيه صلى الله عليه وسلم هدایة الدلالة ونفى عنه هدایة التوفیق قال الله عز وجل وانك لتهدي الى صراط مستقيم. فانك لتهدي الى صراط مستقيم يعني تبین للناس. الصراط المستقيم - 00:12:56

دل على الخير وقال في بداية التوفیق والنفي عنه انك لا تفی من احبتك انك لا تهدي من يهدي من يشاء. فاذا الصفة الثانية من صفات هذه الشريعة انها عامة - 00:13:12

شاملة لكل احد فلا يسع احدا الخروج عن شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ومن زعم ان احدا الناس يسعه ان يخرج عن شريعة النبي صلى الله عليه وسلم فانه يكون كافرا لان لانه لا بد من اتباعه - 00:13:29

ولابد من السير على منواله وعلى منهاجه صلى الله عليه وسلم ولا اه يجوز ان يربى او يدعى بان احدا من الناس ينكره ان يتخلى عن اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم وانه يسعه عدم الدخول - 00:13:49

فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فان المكففين آآ مطالبون ومكلفون بان يدخلوا في هذا الدين وان آآ يعبدوا الله عز وجل طبقا لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:09

الوصية الثالثة صفة البقاء والخلود صفة البقاء والخروج فانها باقية غير مؤقتة الشرائع السابقة لها اوقات ولها ازمنة ولكل نبي قوم. يبعث اليهم. اللهم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. وببعث الى العرب - 00:14:23

والعجب والانس والجن اه وذلك اه الاستمرار وبدوام هذه الشريعة ولا يأتي شيئا ينفعها لانها هي الناصحة لشرائعها السابقة وهي

المهيمنة عليها كما قال الله عز وجل وانزلنا اليك الكتاب الحق - 00:14:43

عليه الكتب السابقة فاذا آآ هذا الذي جاء في هذا الحديث مما يدل وما يدخل تحت بيان ان هذه الشريعة هي غاية الكمال وتنام لانها حتى في ادب قضاء الحاجة حتى فيما يتعلق بالاستنجاجة وما يتعلق اه - 00:15:03

الكيفية التي يكون عليها الانسان هو انه لا يستقبل ولا القبلة ولا يعتذرها وانه آآ يستنجد باحجار ولا يستنجي برجيع او عظم كل هذا مما جاءت بهذه الشريعة الكاملة فقد جاء عن بعض الصحابة - 00:15:33

انه قال ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم بين للناس كل شيء اليه قال اه ما ترك طائرا يقلب جناحيه في السماء الا واعطانا عنه علم ما ترك - 00:15:53

يقلب جناحين في السماء الا واعطانا منه علما وذلك في مثل قوله صلى الله عليه وسلم آآ كل ذي مخلد وطير يعني هذه من السلاع فهو حرام فان هذا لفظ عام يشمل ما يطير في الهواء وما يمشي على الارض - 00:16:13

وما يسير على الارض اذا هذا هو ما هذا من الامور التي تبين ان هذه في غاية الكمال والثنان. ولهذا جاء في حديث علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة؟ قال نعم. اجل آآ - 00:16:33

نهاانا ان نستجيب ربنا وان نستجيب باقل من ثلاثة احجار نعم قال حدثنا محمد ابن ابي عمر المكي. محمد ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر المكي وهو صدوق اخذ حديث مسلم - 00:16:53

آآ مثل ما تدري ان انت جانب العيان المكي وهو ثقة في المعمرا عن معمرا بن راشد الازدي البصري ثم اليماني وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن ابن ابي جدي. من يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي - 00:17:16

وهو ثقة اخرج له اصحابه في السكر عن عبدالله بن ابي قتادة عن عبد الله بن ابي قتادة وهو ثقة اخرجه خالد بن سترة عن ابيه عن ابيه ابي قتادة عن الانصارى واسمه الحارث بن الرذيع رضي الله تعالى عنه وحديثه اخرجه اصحاب - 00:17:42

قال وفي هذا الباب عن عائشة سلمان وابي هريرة وسهل ابن حنيف وفي هذا الباب يعني فيما يتعلق الاستنجاجة يعني باليمين والنهي عنه وكذلك ايضا ما يعني يتعلق بأيضا امور اخرى في الاستنجاجة. جاء ذلك عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وفي - 00:18:05

الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من ثلاثة اشخاص عرفوا لكثره الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ وسلمان الفارسي رضي الله عنه اخرج حديث واصحابه وابي هريرة وابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسى وحديثه - 00:18:32

وهو اكبر الصحابة حديث عن الاطلاق رضي الله عنه وسهل ابن حنيف رضي الله عنه نعم. وحديث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح او قتادة الانصارى اسمه الحارث بن رجعي. ابو قتادة الانصارى مشهورة بكليته ابو قتادة - 00:18:53

واسمه الحارث الرذيع وهو وهو اكثرا ما يأتي او انما يأتي بالكلية يعني يقول ابو قتادة فقال ابو قتادة اسمه الحرف الردعي ومعرفة تلكن للمحدثين آآ له اهمية وفائتها الا يظن الشخص الواحد شخصين. حين اذا ذكر مرة باسمه ومرة بكليته فان من لا يعرف - 00:19:21

اظن ان انه اذا جاء ذكر الحلف بالبدعى وكان شرب قتادة يظن قد يظن من لا يعرف ان هذا شخص غير قتادة ولكن اذا عرف ان ابو ابا قتادة اسمه الحاديث بربعي ان وجده مذكورة باسمه او وجده مذكورة بكليته لا يلتفت عليه - 00:19:55

لا يلتفت عليه الامر لانه يكون عرف ان هذا هو هذا هو هذا هو هذا صاحب الكنية اسمه كذا وهذا المسمى كليته كذا ففائدة معرفة الكنى الا يظن الشخص الواحد شخصين - 00:20:17

ذكر مرة مثله ومرة في كلته وحديثه حديث ابي قتادة اخرجه والعمل على هذا عند عامة اهل العلم كرهوا الاستنجاجة باليمين. والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ترثوا الاستنجاجة باليمين. ومن المعلوم ان الكراهة عند المتقدمين يرادوا بها التحرير. يراد بها التحرير - 00:20:37

كما جاء في القرآن الكريم ما يدل على ذلك بعد ما ذكر الله محركات الكثيرة التي ذكرها من سورة الاسراء قال في في اخرها وفي

ختانها كل ذلك كان سيئا عند ربكم مكرورها. كل ذلك كان سيئه عند اربطة مكرورة - [00:21:09](#)

الاستنجاء باليمين بحيث انها يعني آآ يستعمل اليمين آآ عند اللجوء وهو قطع الخارج جامع النجوى وقطع الخارج من البول او العذرة وذلك انما يكون بالايشار لا يكون باليمين القاعدة ان ما كان من باب العذاب فهو محمول عن الكراهة - [00:21:31](#)

نعم هذا هو الغالب ولكنه يعني يأتي يعني آآ اشياء يعني آآ تدل على التحرير لا سيما يعني آآ العلماء او المتقدمين اذا اخبروا او اطلقوا يعني الكراهة فانهم يقومون بها تحرير ثم ايضا آآ - [00:22:11](#)

يعني كون اليمين التي يعني يأكل بها ويصافح بها ويستعملها في امور طيبة يعني يمس بها القدر يمس بها الاشياء القدرة والاشياء النجفة تصان دليل على ذلك فما كون الذكر يلبس - [00:22:30](#)

يعني في غير الاستنجال عرفنا ان يعني ليس هناك مانع يمنع منه قال رحمة الله تعالى باب الاستنجاء بالحجارة قال حدثنا هناد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد - [00:22:48](#)

قال قيل لسلمان رضي الله عنه قد علمكم نبكم صلى الله عليه واله وسلم كل شيء حتى القراءة فقال سلمان اجل نهانا ان نستقبل القبلة بفائط او بول وان نستنجي باليمين - [00:23:09](#)

او ان يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار او ان التجنجي برجيع او بعظام قال ابو عيسى وفي الباب عن عائشة وخزيمة بن ثابت وجابر وخلاد بن الثائب عن ابيه رضي الله عنه - [00:23:27](#)

قال ابو عيسى وحديث سلمان في هذا الباب حديث حسن صحيح وهو قول اكثر اهل العلم عن اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم. ومن بعدهم؟ كيف قوله؟ وهو قول اكثر اهل العلم - [00:23:46](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده رأوا ان الاستنجاء بالحجارة يجزئ وان لم يستنجب الماء اذا انقى اثر الغائط والبول وبه يقول الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق - [00:24:02](#)

وهذا ما جاء في الاستنجاء في الحجارة الاستنجاء هو من النجوى والقطع والمقصود من ذلك قطع اثر الخارج بين السبيلين قطع اثر خارجي من السبيلين وذلك بالماء وهو اتم واكمel - [00:24:22](#)

اذا حصل ويكون ايضا للحجارة او ما يقوم مقامها لما اذا لم يكن هناك ماء فان ذلك يكون كافيا لكن بشرط الا يتجاوز محل الخروج. فان تجاوز محل الخروج فلا بد من غسل النجاسة التي كانت على - [00:24:48](#)

التي تجاوزت محل الخروج. لابد من من غسلها. غسلها بالماء. واما اذا كان اه محل الخروج فقط فان الاستجمار الذي هو الاستنجاء بالحجارة يكون كافيا ولا يحتاج الامر الى ان يجمع بين الاستنجاء والاستجمار الاستجواب لنا والاستجمار بالحجارة - [00:25:13](#)

بل يكفي احدهما والاتجار بالماء اتم واكمله لانه يزيل اثر خارج وايضا يظهر ما كان قد تجاوز محل الخارج اذا كان هناك تجاوز لمحل الخروج. يكون في ذلك تطهير فهو اكمel - [00:25:40](#)

بخلاف الحجارة فانها تفيد اذا لم يتجاوز محل الخروج وان تجاوزنا عن الخروج فان محل الخروج فانها لا تكفي. تحتاج الامر الى غسل يحتاج الامر الى غسل. ولا يحتاج ان يجمع بين هذا وهذا - [00:26:02](#)

بل اذا حصل الاستنجاء الاستجمار بالحجارة فلم يتجاوز محل الخارج يكفي. واذا حصل الماء يكفي عن حجارة ولا يحتاج الامر ان يجمع بينهما اللهم الا ان يكون هناك يعني جرم في خارج يعني يزال - [00:26:22](#)

حتى لا تباشر اليد الخارج وانما يزال الحجارة فهذا لا يأس به. لانه استعمل سمعت الحجارة منها ازالة الجرم الذي يحتاج الى ان يزال بشيء دون ان تباشره في اليدين. دون ان تباشره اليدين. واما اذا لم يكون هناك جرم فان - [00:26:45](#)

تجاوز نحو الخارج فان ذلك يكفي ولا يحتاج الى ان يجمع بين الحجارة وبين الماء بالحجارة يكفي وقد قال بهذا بعض اهل العلم وقالوا انه يعني يكفي وانه لا يحتاج الى الماء - [00:27:13](#)

انه لا يلزم الانسان ان يستنجي منها بل يجوز له ان يستنجي بالحجارة فقد جاء في ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث سلمان هذا وغيره - [00:27:33](#)

لأنه لما قيل له علّمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى القراءة؟ قال نعم. نهانا أن نستقبل القبلة بقول أنه غافط هو أن نستنجي باقل من ثلاثة أحجار وان لا نستنجي برجيع أو عظيم - [00:27:43](#)

يعني الاستنجاء هو محل محل ترجمة الحجارة. وفي بعض اه الموضوعات الحديث هو ان باقل من ثلاثة أحجار. يعني معناها انه يستنجب بالحجارة وان يكون الذي يستنجي به ثلاثة أحجار فاكثر ثلاثة - [00:28:03](#)

جار فاكثر ولكن على وتر يعني يسلم على وتر وانما كان اقل من ذلك لا يكفي يعني في الاستنجاء ومن اهل العلم من قال ان الحجر اذا كان كبيرا وله ثلاث شعب فاستعمل من شعبه الثلاث - [00:28:23](#)

فيكون بمثابة ثلاثة أحجار. فيكون بمثابة ثلاثة أحجار ويحصل به المقصود الذي ارشد اليه النبي الكريم صلى الله باليمين وان باقل منها احجار والا نستنجي لرجيع عظم لرجيع الذي هو يعني ما يخرج يعني من الدواب - [00:28:43](#)

وما يخرج من الدواب من فانه يعني لا لا يستجمر به. انه ان كان جسما كاروا في ما يعني الادميين وارواج الحيوانات التي لا لحمها كالحمير وغيرها فانه لا يستنجي به لنجاسته. والنجل لا يطهر وما كان به - [00:29:14](#)

كان فيه نجاسة لا يحصل به التطهير والمقصود من الاستقامة هنا بالحجارة التطهير والتنظيف. فلا تستعمل آآ بشيء نجح ما لا يؤكل لحمه فيما لا يؤكل لحمه الادميين ماذا يقال لحمه - [00:29:44](#)

كبير والغال وغيرها اما الروس الذي هو ظاهر مثل ارواح الابل وارواح البقر وهذه ظاهرة وكذلك العظم ايضا يكمن ظاهرا يعني حيث يكون يعني من حيوانات يعني آآ يأكل لحمها فانه يكون ظاهرا وآآ المنع من ذلك جاءت السنة في بيانه في - [00:30:04](#) بعض الاحاديث ان العظم يعني يكون طعام لاخواننا من الجن والرووث طعام لدواههم وطعم لجوابهم لأن الله يجعل يعني في ذلك يعني آآ ما يحصل به اي من العظام - [00:30:39](#)

يعني يجعل اليها من اللحم ويجعل من الغوث الذي هو اه حصل نتيجة لعدم دوابنا انه يكون على لدواه الجن. فجاء في السنة في بيان اه اه الحكمة من اه - [00:30:59](#)

النهي عن الاستنجاء برجيع او عظم ذلك لأن الرجيع الذي هو من الحيوانات التي هي ظاهرة فيكون اه علفا لدواه الجن وما كان من العظام فانه يكون اه طعاما الجن - [00:31:19](#)

وقد جاء في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المنع من الاستنجاء باليمين ومن الاستنجاء باقل من ثلاثة جار عدم استقرار القبلة واستبدالها ببول او غائط وكذلك ايضا اه - [00:31:39](#)

بالمنع من الاستجابة الرجية والعظم في كونه طعام الجن وطعم جوابه قيل من سلمان قيل لسلمان يعني وقال لسلمان ليس من المسلمين ليس للمسلمين لانه قال علّمكم نبيكم علّمكم نبيكم - [00:31:59](#)

قيل لسلمان قد علمكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى القراءة انحراف معناها ما يتعلق بقضاء الحاجة فقال سلمان اجل. اجل يعني نعم علمنا نهانا ان نستقبل القبلة بغائط او بول - [00:32:27](#)

وان نستنجي باليمين او ان نستنجي احدنا باقل من ثلاثة أحجار او ان نستنجي برجيع او عظم قال حدثنا هنا هننادي بنشتري او اشتري ثقة اخرجها في البخاري في خلقها خالد باز ومسلم واصحاب السنن - [00:32:54](#)

عن ابي معاوية عن ابي معاوية هو محمد ابن خلدون الضرير الكوفي وهو ثقة اخرجه صحابة ستة من محمد ابن خاتم وابن خاص وهو ثقة اخذها ومشهور بكتبه مشهورا بكتبه ابو معاوية - [00:33:16](#)

النعمة شيخ سليمان ابن مهران الكافر الكوفي وهو ثقة اخرج له اصحاب التلمسك ابراهيم عن ابراهيم وهو ابن يزيد ابن قيس النخعي الكوفي وهو ثقة فقيه اخرج له اصحاب الكتب الستة - [00:33:39](#)

وهو الذي اشتهر عنه التعبير بالعبارة المشهورة عند الفقهاء التي يقولونها الدواب اللاتي لادم فيها التي ليس فيها دم يعني مثل الذباب ومثل الجراد ومثل الاشياء التي لا دم فيها فان هذه اذا ماتت في الماء لا تنفسه. اذا ماتت في الماء لا تنفسه - [00:33:57](#)

وقال ابن القيم رحمة الله في كتابه زاد المعاد في هذه العلاج واول من عرف عنه انه عبر بهذه العبارة في الاسلام فقال ماذا نسأله

السائلة لا نجلس ما اذا مات فيه؟ ابراهيم النخعي وعنه تلقاها الفقهاء من بعده - 00:34:28

طبعا يتلقاها الفقهاء معناها ان هذه قاعدة قاعدة عامة قال ما لا نفس له سائلة يعني كل الحيوانات التي ليس فيها دم هذا حكمها فينکرون وينذکرون هذه المسألة يعني او هذه القاعدة - 00:34:48

عند ذكر حديث الذباب الذي جاء فيه عن النبي صلی الله عليه وسلم انه اذا وقع الذباب في اناه احدهم فليغمسه في الاناء يعني ثم ان يستعمله قال لان في احد جناحه داء وفي الآخر دواء وهو اذا وقع نزل الجناح الذي فيه الداء ورفع - 00:35:07

الجناح الذي فيه الدواء فالنبي صلی الله عليه وسلم امر بغمسه حتى يأتي الدواء على الداء حتى يأتي الدواء الذي رفعه عن الداء الذي غمسه قالوا يعني هذا الحديث يدل على ان ما لا ينجس ما اذا مات فيه ما فيه انه قد - 00:35:29

يكون الماء حارا ويترتب على غمسه ان يموت ويترتب على رمذه ان يموت. فموته لا ينجسه. لان الانسان امر باستعماله او ارسل الى استعماله. صلی الله عليه وسلم فهذه العبارة التي يعبر بها الفقهاء وتأتي في كتب الفقه يعني هذه العبارة وهي قاعدة لان كل ما لا ينجس - 00:35:52

اما اذا مات فيه اول من عبر بهذا التعبير ابراهيم النخعي. لان النفس يغلق على الدم النفس يضرب على جنب كما يطلق على النفس التي هي الروح والتي بها يعني حياة الانسان ما دامت روح للجسد تضغط على تطفي لها نفس - 00:36:18

خرجت نفسه يعني خرجت روحه فخرجت نفسه خرجت روحه ولكن كلمة نفس تأتي للدم ولا تأتي روح للدم عن عبد الرحمن بن يزيد. عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي وهو ثقة. اخرجه الصحابي الستة - 00:36:40

بن سلمان رضي الله عنه فقد اراد ذكره قال ابو عيسى وفي الباب عن عائشة وخزيمة ابن ثابت وجابر وخلاد ابن ثايب عن ابيه قال ابو عيسى وفي الباب عن آئا عن عائشة. نعم. مر ذكرها؟ وخزيمة بن ثابت رضي الله عنه - 00:37:03

اخذ ستة هذا صاحب الشهادة المشهور الذي شهادته يعني رجل عن رجله. نعم وجابر فجابر ابن عبد الله الانصاري صحابي ابن صحابي اخر حديث ووصلنا لابن التائب عن ابيه. وابوه وابو خلاد الشائب ابن خلاد وهو - 00:37:28

قال ابو عيسى وحديث سلمان في هذا الباب حديث حسن صحيح يعني هذا الذي ساقه هذا الحديث الذي ساقه حديث حسن وصحيح. نعم وهو قول اكثرا هيل العلم من اصحاب النبي صلی الله عليه واله وسلم ومن بعدهم - 00:38:01

رأوا ان الاستنقاء بالحجارة يجزي فان لم يستنجب الماء نعم وهذا قوله اكثرا هيل العلم رأوا ان الصحابة من بعدهم رأوا ان الاستنقاء بالحجارة يجزي وان لم يستعمله الماء. يعني ما يلزم ان يجمع بين الحجارة وبين المال. الا كما ذكرت اذا كان هناك - 00:38:28

يعني خارج وعائق بالجسد ويحتاج الى ازالته فيزال بحجارة. لا يزال الانسان بيده بحيث يعني يلوثها يلوثها بهذا الجرم الخارج من الدبر فينزله بالحجارة اذا احتاج ان يكون الحجارة لازالتة - 00:38:51

والا فان الحجارة كما اشرت تكفي اذا لم يتجاوز الخارج محل الخروج فان تجاوزه احتاج الى ان يغفل في ذلك المكان الذي وصلت اليه النجاسة رأوا ان الاستنقاء بالحجارة يجزي وان لم يستنجب الماء اذا انقى اثر الغائط والبول - 00:39:11

يعني اذا حصل الانقاء بالحجارة حصل مقصود لان مأخذ النجاست في القطع فاذا قطع اثراها وازالتها ولم يبقى هناك اثر للخارج من بول او غائط فانه يكون قد حصل المقصود ولا يحتاج الى ما - 00:39:39

الا اذا تجاوز كما اشرت تجاوز محل الخروج فيحتاج الى غسل وبه يقول الشوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق. وبه يقول الشوري وابن مبارك والشافعي واحمد واسحاق. وهؤلاء من المحدثين الفقهاء - 00:40:03

هؤلاء محدثون وفقهاء لانه آذى ذكر يعني قائلين بهذا القول المؤمن من هما اكثرا هيل العلم يرون ان ويكفي اذا حصل الابطاء وهم الشوري وسفيان بن سعيد بن مسعود الشوري ثقة فقيه - 00:40:23

وصف بانه امير المؤمنين في الحديث. والحديث اخرجه ومن مبارك وابن مبارك عبد الله ابن المبارك المروزي وهو ثقة ستة وقد ذكر في ترجمته انه رحمة الله كان يعني جوادا يعني عابدا آئثة - 00:40:45

مجاهدا قال الحافظ بن حجر بعد ان ذكر جملة صفاته جمعت فيه حصان الخير جمع فيه شيطان شيخ فقال بعض اهل العلم هو اجل

من ان يقال فيه ثقة اجل من ان يقال فيه ثقة - 00:41:14

والنافعين. والشافعي هو محمد ابن زيد. محمد ابن زيد الشافعي. وهو احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة من ذهب الى السنة احلى من دي والشافعي واحمد واسحاق. واحمد ابن حنبل الامام المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة من اهل السنة -

00:41:31

وحدث اخر في ابراهيم اه المشهور ببراءة وهو حديث ستة الا ابن ماجة قالوا الى انقى اثر الغائط والبول ولم يجعل الشرط الاخر هو قضية ان يقع يعني فهل اذا القى مثلية - 00:42:16

المحل باثنين لا هو الحجارة لان المقصود ان الحجارة يعني الذي بالعدد الذي ذكر العدد الذي ذكر ولكن اذا كان الناس اذا كان الحجرين يعني بعضهم يعني بعض الحجرين او احدهم بان يكون كبيرا - 00:42:49

ويقول له يعني شعبتان واستعمل في الشعبتين يمكن لان بمثابة حجر. يعني قد يكون يعني حجر كبير له شعبية ثلاث فيستعمل في هذه شعبية وفي هذه الشعبية فيكون كان يتعملا فاتح باب - 00:43:08

هذا اذا يحتاج الى ذلك وان لم يحتاج فكونه يستعمل الحجر الواحد العبرة هل عليه دليل الاحاديث كلها ما نعلم الا بس من ناحية النعمة - 00:43:25

من ناحية المعنى انها ثلاثة احجار اذا وجد حجرا كبير له فحصل استعماله في هذه وفي هذه وفي هذه كانه فتح بابه انا ما نعلم فيه ها ولكن من حيث المعنى - 00:43:49

ان كل واحد بمثابة حجر وقد يأتي الانسان يعني حجار فيستعمل حجرا كبيرا له شعب ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه ابو داود ابن ماجة عن ابي هريرة من استجمرة يوتر - 00:44:02

من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج نعم هذا يفيد بان بان قوله بفضل الله فلا حرج يعني يدل على ان يعني ان ذلك مستحب وان نكون يعني يأتي لكن كونه يأتي بالنص ويأخذ النص هذا لا شك انها آى اسلم - 00:44:20

من اهل العلم من استحب الجمع بين الماء والحجر. فما هو وجه الاستحباب ونعلم دليل يعني نعلم دليل يعني ان يدل على ذلك يعني شيئا ثابت ما اعلن عنه في شيء يدل على هذا - 00:44:47

ولكن آى يمكن ان يجمع بينهما في آى في آى تجاوزهم عن الخروف واما اذا حصل النجوى وحصل القطع بدون تجاوز محل الخروج يكفي ان الآية نزلت فيها اهل القرى في رجال جدران الفقهاء هذا نعم هذا فيه آى - 00:45:02

رحمه الله يقول وبه يقول الثوري ابن مبارك واحمد والشافعي هل يهمن هذا ان مالكا وابا حنيفة؟ يقول ان بغير ما ذكره الترمذى عن الائمة محتمل محتمل ان يكون يعني الجماعة الذين نذكروهم - 00:45:26

انهم كذلك هو يحتمل ان يكون انه ذكر امثلة. ان الذي حصل له انه على سبيل التمثيل. وليس على سبيل الحصر ثم ايضا هو يذكر ذكر جماعة من الفقهاء يعني منهم من اشتهر له مذهب - 00:45:43

وهو شافعي واحمد ومنهم من لم يسأل له مذهب مثل الثوري براهوية براهوية ومعلوم ان المناهج الاربعة انا حصل اشتهرارها وانتشارها لوجود اصحاب خدموها تشتغل فيها ابرزوها والائمة الاخرون ما حصل لهم احد - 00:46:01

اعتنى بمذاهبهم وبأقوالهم مثل ما اعني بمذاهب واقوال هؤلاء الفقهاء الاربعة الذين اشتهروا ومن المعلوم ان الائمة الاربعة هم من ائمة الدين وغيرهم كذلك من ائمة الدين والحق مع من يكون معه الدليل - 00:46:34

ان الحب انما يكون بما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم فمن كان معه الدليل فهو الذي معه الحق. ومن لم يكن معه الدليل فانه مجتهد وهو لا يعدم الاجر - 00:47:00

لان كل من اجتهد فهو مأجور مع تفاوت الاجل ان اجتهد واصاب حصل اجر اجرا للاجتهد واجر للاصابة وان اجتهد واططا حصل اجرا على الاجتهد وخطأ مغفور كما جاء في حديث عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حكم الحاكم فاجتهد - 00:47:18

فله اجران وان ختم واجتهد واططاً فله اجر واحد فهو يدل على ان المجتهدين منهم من يصيب الحق ومنهم من يخالفه. ولكن [00:47:44](#)
ولكنهم جميعا قد اصابوا الاجر ولا يقال انهم جميعا اصابوا الحق -

كل مجتهد يصيب الاجر ولا يقال ان كل مجتهد مصيب حقها اللهم الا في اختلاف التنوع. ليس اختلاف التضاد خلاف التنوع هو الذي [00:48:07](#)
كل مجتهد نصيب حقا مثل الفاظ الاستفتاح -

الفاظ التشهد كل ما ثبت فيه السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا وفي هذا فمن اخذ به فهو على حق لان الحق انواع [00:48:25](#)
هنا ليس شيئا واحدا الحق -

الفاظ الافتتاح الشابة كلها انواع للحق والفاظ التشهد الشابة كلها انواع للحق. فاختلاف التنوع من اشتري اه نوعا من انواعه فهو على [00:48:37](#)
حق ومن اختار نوعا من انواعه فهو على حق -

واما اختلاف التضاد الذي يقول هذا حلال وهذا حرام. او يقول هذا ما يبطل الوضوء. هذا يبطل الصلاة هذا ما [00:48:56](#)
يبطل الصلاة. لا يقال ان كل -

انا انا ان كل منهم مقيمليس كل مجتهد فقير ليس كل مجتهد مصيب الادري ولكن كل مجتهد مصيب [00:49:06](#)
الاجر والواجب هو احترام الائمة وتوطيرهم اصحاب المذاهب الاربعة او غيرهم -

وانه يرجع الى فقههم وعلمهم ويستعنان فيهم في الوصول الى الحق. استعنوا بالاطلاع على كلامه للوصول الى الحق فاذا وصل [00:49:36](#)
الانسان الى الحق وعرف الدليل استغنى به عن غيره. كما قال ابن القيم في كتاب الروح -

يقول ان الواجب هو توطير العلماء واحترامهم والاستفادة من علمهم وان الانسان يستعين بهم في الوصول الى الحق ولكنه اذا وصل [00:49:57](#)
الى الحق استغنى به عن غيره. ثم ضرب لذلك مثلا بالنجم الذي يهتدى به في ظلمات -

والبحر الى جهة القبلة فان الانسان يستدل على جهة القبلة في البر والبحر جهة القبلة في مطالعها ومغاربها يستدل عليها بذلك. فاذا [00:50:21](#)
وصل الى الكعبة وصار تحتها عند ذلك لا يحتاج الى ان ينظر في السماء من اجله الكعبة الكعبة في الجامع. الكعبة حمامه. فكذلك
الانسان عندما يكون حقه غير واضح له نرجع الى -

العلماء ويستفيد منهم ولكن اذا عرف الدليل مع من فان هذا هو الذي يجب المصير اليه كما قال الامام الشافعي رحمة الله اجمع الناس [00:50:52](#)
على ان من استبان له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له ان يدعها بقول احد -

اجمع الناس على ان من استبان له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له ان يدعها لقول احد. ليس هناك لاحد كلام مع [00:51:09](#)
رسول صلى الله عليه وسلم -

ليس هناك لاحد تنازع. اذا جاء كلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام فعند ذلك لا مجال للاجتهاد ولا مجال للرأي وانما يتبع [00:51:21](#)
المصير الى الحق الذي ثبت في كتاب الله الذي جاء في كتاب الله -

في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمهم الله تعالى باب ما جاء في الاستنجاج بالحجرين قال حدثنا هنا ابن قتيبة قال حدثنا [00:51:41](#)
وكيل عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم -

في حاجته فقال ليس مثلي ثلاثة احجار قال فاتيته بحجرين وغوثة فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال انها ركن قال ابو عيسى [00:52:09](#)
وهكذا رواه قيس ابن الربيع هذا الحديث عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله نحو حديث اسرائيل -

وروى عمر وعمار ابن رزيق عن ابي اسحاق عن علقة عن عبد الله وروى زهير عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه [00:52:32](#)
الاسود ابن يزيد عن عبدالله وروى ذكريا ابن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد عن الاسود ابن يزيد عن عبدالله وهذا
 الحديث فيه قرار -

ثم ورد ابو داود ابو عيسى رحمة الله آآ باب الاستنجاج بحجرين باب الاستنجاج بالحجرين فاورد تحته حديث آآ مسعود رضي الله [00:52:57](#)
تعالى عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائتنى بثلاث احجار -

في ثلاثة احجار يعني يستنجمي بها. يعني يلقط لك ثلاثة حجارة ويأخذ ثلاثة احجار يجمعها له وآآ حتى اذا جلس ليقوم عن حاجة يعني يستنجمي بها فاتاه بحجرين وروضة - 00:53:20

اتاه بحجرين وروضة فالقى وقال انها رجت اورد وآآ اخذ الحجرين يعني كونه نستنجب الروثة قوتها بانها رزق او رزق يعني يشعر بانها ليست مما يؤكل لحمه ليست مما يؤخذ لحمه - 00:53:39

فتكون موصوفة بهذا لان ما يؤخذ لحمه فهو طهارة بوع ما يأكل لحمه النبي صلى الله عليه وسلم اذن للعربيين لما استوئوا المدينة ان يذهبوا الى ابي - 00:54:10

فيشرب من البانها وابوالها. فلو كانت الابواب نجسة ما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بشربها والاستفقاء لانه لا يعني اه يعني لا يستعمل الشيء او يطلب الشفاء ما حرم الله وفيما هو حرام لا يطلب الشفاء بما هو حرام فدل الاذن في استعمال اموال الابل - 00:54:28

على طهارتها وانها ليست بنجسة وايضا فيما يتعلق بالروس النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بعير وادخل البعير المسجد الحرام. يطوف وراتب عليه ومعلوم ان البعير يحصل منه البول ويحصل منه الروت فلو كان حرام - 00:54:58

لو كان نجسا ما عرض النبي صلى الله عليه وسلم المسجد للنجاسة ولما ادخل البعير الذي هو عرضة في ان يبول ويحصل فينجي في المسجد فدل لادخاله ايات على ان روحه طاهر - 00:55:23

وان بوله طاهر لانه لا يخطر بذلك التجريد لا يحصل بذلك التجريد. فالرسول ترك الروثة والروت كما هو معلوم لا يستنجمي به لان اذا كان مأذون اكل لحم ولا بغيره لانهم كان لغيره وهو نجس. وان كان له فهو قاهر ولكنه طعام جواب الجن كما - 00:55:42 والجن يعني هذا الروس الذي هو كان يعني رجع دوابنا من مما يأكل لحمه يكون علفا لدواب الجن كما يأتي ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اه استعمل الحجرين والقى الروحة وقال انها انها - 00:56:08

خرج النبي صلى الله عليه وسلم ل حاجته فقال التمس لي ثلاثة احجار قال فاتته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقى الروحة وقال انها ركب كأن الارض يعني ما فيها حجارة حجار - 00:56:32

المطلوب منه هذه الثلاثة ولعل الارض لم يكن فيها حجارة فبحث فوجد حجرين ضم اليهما روثة فالقاها وقال انها رزقت. نعم وصفها بالحجرين هو الذي يده ثم ايضا الحديث ذاك الذي مر - 00:56:53

ليس لمن لم توتر ومن لا فيها المال ان يستنجمي احدنا باقل من ثلاثة ايام نعم في اقل من ثلاث احجار وكذلك الحديث الذي جاء بعده الذي تعرف اليه وهو الذي ذكره في الشارع انه لا حرج - 00:57:26

اذا كان يعني اذا لم يكن اذا كان ثبت انه قال ثابت وان هذا فهو والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:57:44

جزاكم الله خير بارك الله فيكم النهاردة قال رواه البخاري والترمذى وعنتا ثم قال هذا حديث فيه طراط رواه الامام احمد والدار تبني وفي اخره جنته بحجر وفي لفظ بغيرها - 00:58:22

اذا كان ثابتنا هذا معناه انه مجرد ايمان بداية ومسألة الفراغ لذلك راه الحافظ بن حجر انه الاضطراب انه يؤثر فهي اذا تفاوت الروايات دون ان يرجح بعضها على بعض اما اذا رجح بعضها على بعض فانه يؤخذ يعول على الراجح منها ولا يوصف الحديث بانه مضطرب - 00:58:53

لوجود آآ جانب الرجحان والبخاري رحمة الله يعني آآ اورد آآ الرواية التي تلقي عبد الرحمن الاسود والتي يعني ليست اه التي ليس فيها الانقطاع ترجمة ما جاء في الاستنقاء بالحجرين - 00:59:19

يرى انه ما ثبت ومن اجل ذلك استدل على عدم الثواب الثالثة قال لانه لو كان مشترطا لطلب ثالثا صلى الله عليه وسلم كذا قال وغفل رحمة الله عما اخرجه احمد بمسنده - 00:59:50

من وليد معمر ان القى معن ابن مسعود في هذا الحديث فان به فالقى الخوف وقال انها رحت ائتنى بحجر ورجاله ثقات اتباع وتاب

عليه معمرا ابو شيبة الواسطي وهو ضعيف - 01:00:09

رجل زار قطني وتابعهما عمار ابن رجيد احد استقالات عن ابي اسحاق وما فيه ان ابا اسحاق لم يسمع منه القمر لكن اثبت سماعه لهذا الحديث من الخرابيل وعلى تقديرني انه ارسله عنه فالمرسل حجة عند المخالفين وعندي - 01:00:25

اذا احتضنت او اذا اعترضت قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري نعم هو اذا حصل اعتراض اه المرسل يعني يعني يعني لكن الكلام بس في في الاعتراض وهبالي - 01:00:44

ال الحديث اصلا موجود عند احمد لكن الاشكال فيه من انه عن ابي اسحاق عن القمع. هم. رواه احمد من طريق معمرا عن ابي اسحاق عنق عن ابن مسعود بهذه الزيادة - 01:01:04

فان في فالقي الروضة وقال انها ركست ائتي بحجر. ورجاله ثقات اثبات هذا اللي قال وقد قيل انه لم يسمع اي نعم ووجد له من تابع ضعيف اخر وهو ما معه مرض - 01:01:21

عند الدارقطني وهو احد الثقات الازبال. نعم. هذى عند الدار فقط. نعم. نعم. يعني وعن ابي اسحاق عن واذا كان من القضية انه لن يسمع يقول بين النبي صلى الله عليه وسلم علة المنع الاستهزاء بالروث والعظم - 01:01:43

انها طعام للجن او لدوابه وليس هي النجاسة. وعلى هذا يكون النهي عن الرؤوس عاما مأكول اللحم او غير مأكول اللحم. فما قولكم معلوم ان ان مأكول غير مأكول لحم نجف لا يقال انه طاهر - 01:02:51

الحمار تجلس مثل ما قال الفجأة من الاحاديث التي مرت فيها الاستنجاء سواء كان بالماء او الاستنجاء بالحجارة. والفقهاء يقولون في كتب الاستنجاء بالماء والاستجمار بالحجارة. فهل هذا التفريق عليه دليل - 01:03:09

آآ هذا هو الغالب في الاستعمال من اجل يعني آآ يميزون لا يقولون ولا يقول حجارة يعذرون بالاستنجاء وبالاستثمار. لأن الاستجمار مأخوذ من استعمال الجمر والجمر هو الحصى. والجمر هو الحصى والجمرات التي يرمي بها - 01:03:36

يعني في الحج الجمرات يعني نصيب الحجارة. آآ بدلًا من كلهم يعني يحتاجون الى قيد الماء وقيد الحجارة يعبرون بالعبارات للاسفنج والاستجمار جاؤوا للسجن جاءوا بالماء والاستثمار بالحجارة. والاستثمار الحجارة التي فيها الجمرات الحجارة. الفقهاء يعني يستعملون هذا - 01:03:56

هل آآ من اجل اختصار ولهذا يعني يعبرون بالاستثمار وبالاستنجاء دون ان يقولوا بالماء او بالحجامة يقول آآ اجاب سلمان رضي الله عنه لما قيل له علمكم نبيكم كل شيء بما قد نهي عنه. والسائل يتكلم عن - 01:04:26

تعليم القراءة هل في هذا نكتة؟ يقول اجاب المال رضي الله عنه بما قد نهي او نهي عنه والسائل يتكلم عن تعليم القراءة علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة - 01:04:49

فكان جاوبت سلمان نهاانا ان نستقبل القبلة بنور او غائط او ان نستنجي في اليمين او ان التنجي باقل من ثلاثة هذا هو استعمال التعليم يعني ما ما يستعمل عند - 01:05:07

الحاجة يعني ما ما يكون به الاستعمال او ما يحصل به الاستعمال عند قضاء الحاجة. ولا درجات او عظم ولا يكون اكثرا نعم يقول البعض يا فضيلة الشيخ اذا اراد ان يرمي العظم يسمى الله. يقول لانه اذا سميت الله يكون للمسلمين من الجن - 01:05:17

يستفيد منه المسلمون الجن فقط هل لهذا اصل؟ نقول من هذا شيء يعني يدل عليه الانسان من احد ما يرمي اعظم يقول باسم الله نعم اذا كان يعني باسم الله يعني هذا ودفع ان يكون يؤذى احد يعني احادي يعني - 01:05:41

بهذا الرجل وبهذا الرمل ممكن اما قضية لينتفع به او لا ينتفع هذا هذا من امر الغيط التي يتوقف فيها عن الدليل والدليل جاء انه لان العظم يعني يكون بهذه الطريقة. ومن المعلومات سواء قيل باسم الله او لم يقل باسم الله فاذا رمى العظم الرسول اخبر بأنه يأكل طعام - 01:06:01

ولا سفيه شهيدا على انه لا يكون طعام الا بليلة الله. اذا اقول باسم الله ما تطعن. هو يقول طعام للمسلمين بس اذا ستر الله اذا ملكت اسم الله للمسلمين ما يأكلون طعامه - 01:06:21

الجن والزهجان ايه من علم الغير ما ندرى عنه اقول ما نعلم يعني اقول مثل هذه الامار لا تقال بالرحيم لا تقلب بمبلغ ولا نصح في ذلك ولا شك انه قال اخواننا في الحديث اخوان الاخوة انما فيها اخوة الاسلام واخوة الدين لكن كونه بيسير -

01:06:38

على يعني المسلمين الى ندم نعم صحيح لكن الكلام عن الكلام عند الرمي. انا اقول الرمي هذا يمكن لا يؤذى احدا برمي له. من الجن او فائدة روى الهروي في ذم الكلام عن الامام مالك انه قال محال ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم علم

01:07:07

مع ادب القراءة ولم يعلمهم التوحيد. نعم. هذا هو الذي يكره يعني بعض العلماء في بيان التوحيد وان الشريعة التي جاءت في بيان ادب قضاء الحاجة يعني لا تبين التوحيد هو ان يترك الامر الى اجتهاداته الناس والى - 01:07:39

في بيان اداب قضاء الحاجة يعني لا تبيّن التوحيد هو ان يترك الامر الى اجتهاداته الناس والى - 01:07:39

يعني مثل مثل ما يفعله بعض أهل الكلام الذين يقولون إن هذا محتمل لكتاب الله وإنما جاء يعني شيء يدل عليه الناس خطبوا بكلام

يفهمونه وهو اللغة العربية. وعلى ما يفهم علامات ولا يقال ان هذا يعني شيء متشابه يحتاج كذا - 01:07:59

ويحتمل كذا ويحتمل كذا اذا دليل على كذا. هذا من جملة ما يذكرونه عند بيان التوحيد وان وانه اه اولى ما علم اولى ما بينه انه

اولى بيانا من غيره. اه وهذا ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية ايضا في - 01:08:19

كتيره ذكر في الحموية ذكر في الحموية بمحال ان يكون الذي يعني علم يعني يعني آآآ كثيرا من هذه الامور التي غيرها اولى

01:08:39 منها وهو التوحيد كيف يكون ذلك ولا يبين التوحيد أولى بالبيان وآلا قد -

وسلم اصول الدين مزروعة وما ترك للناس يعني شيئاً يحتاجون اليه بيانه الا وقد يبينه لهم عليه الصلاة والسلام جزاكم الله خيراً وبارك

الله فيكم ونفعنا الله بما قلت - 01:08:59